



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، ومراسيم

قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاغات

<p>الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 - 3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 68 KG 060.300.0007 حساب العملة الاجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>سنة</p> <p>925 د.ج 1850 د.ج</p> <p>تزداد عليها نفقات الارسال</p>	<p>سنة</p> <p>385 د.ج 770 د.ج</p>	<p>النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها ...</p>

ثمن النسخة الاصلية 5,00 د.ج

ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 10,00 د.ج

ثمن العدد للسنتين السابقة : حسب التسعيرة.

وتسلم الفهارس مجانا للمشاركين.

المطلوب ارفاق لفيفة ارسال الجريدة الاخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النشر على اساس 30 د.ج للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- مرسوم رئاسي رقم 94 - 92 مؤرخ في 30 شوال عام 1414 الموافق 11 أبريل سنة 1994، يتضمن تعيين
رئيس الحكومة..... 4
- مرسوم رئاسي رقم 94 - 93 مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن
تعيين أعضاء الحكومة..... 4
- مرسوم تنفيذي رقم 94 - 94 مؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1414 الموافق 16 أبريل سنة 1994، يتضمن
الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض إمضاءهم..... 6

مراسيم فردية

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مستشار
برئاسة الجمهورية..... 6
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام المدير
العام للوظيفة العمومية..... 6
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام سفير
فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية..... 7
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام قنصل
عام للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية..... 7
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام والي
ولاية بومرداس..... 7
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير
جامعة الجزائر..... 7
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير
ديوان رئيس الحكومة..... 7
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام رئيس
ديوان رئيس الحكومة..... 7

فهرس (تابع)

- مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير إدارة الوسائل لدى مصالح رئيس الحكومة..... 8
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للحريات العامة والشؤون القانونية بوزارة الداخلية والجماعات المحلية..... 8
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير تنظيم التكوين ومتابعته بوزارة التكوين المهني..... 8
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير ديوان وزير الطاقة سابقا..... 8
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن تعيين مدير ديوان رئيس الحكومة..... 8
- مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن تعيين رئيس ديوان رئيس الحكومة..... 8

قرارات، مقررات، آراء

مصالح رئيس الحكومة

- قرار مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن تفويض الامضاء الى مدير ديوان رئيس الحكومة..... 9
- قرار مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن تفويض الامضاء الى رئيس ديوان رئيس الحكومة..... 9

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 94 - 93 مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

إن رئيس الدولة،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 75 منه،

- وبناء على الارضية المتضمنة الوفاق الوطني حول المرحلة الانتقالية،

- وبناء على إعلان المجلس الأعلى للامن المؤرخ في 18 شعبان عام 1414 الموافق 30 يناير سنة 1994 والمتضمن تعيين السيد اليمين زروال، رئيسا للدولة ووزيرا للدفاع الوطني،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94 - 45 المؤرخ في 19 شعبان عام 1414 الموافق 31 يناير سنة 1994 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94 - 92 المؤرخ في 30 شوال عام 1414 الموافق 11 أبريل سنة 1994 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

وباقترح من رئيس الحكومة،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : يعين السادة والسيدة :

مرسوم رئاسي رقم 94 - 92 مؤرخ في 30 شوال عام 1414 الموافق 11 أبريل سنة 1994، يتضمن تعيين رئيس الحكومة،

إن رئيس الدولة،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 74 - 5 منه،

- وبناء على الأرضية المتضمنة الوفاق الوطني حول المرحلة الانتقالية، لاسيما المادة 13 - 5 منها،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 94 - 44 المؤرخ في 19 شعبان عام 1414 الموافق 31 يناير سنة 1994 والمتضمن تجديد مهام رئيس الحكومة،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : يعين السيد مقداد سيفي، رئيسا للحكومة.

المادة 2 : تلغى أحكام المرسوم الرئاسي رقم 94 - 44 المؤرخ في 19 شعبان عام 1414 الموافق 31 يناير سنة 1994 والمذكور أعلاه.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 30 شوال عام 1414 الموافق 11 أبريل سنة 1994.

اليمين زروال

- محمد الصالح دميري..... وزيراً للشؤون الخارجية
- عبد الرحمن مزيان الشريف..... وزيراً للداخلية والجماعات المحلية والبيئة والاصلاح الاداري
- محمد تقي..... وزيراً للعدل
- أحمد بن بيتور..... وزيراً للمالية
- مراد بن أشنهو..... وزيراً لإعادة الهيكلة الصناعية والمساهمة
- عمار مخلوفي..... وزيراً للصناعة والطاقة
- السعيد عبادو..... وزيراً للمجاهدين
- محمد بن عمرو الزرهوني..... وزيراً للاتصال
- عمار صخري..... وزيراً للتربية الوطنية
- بوبكر بن بوزيد..... وزيراً للتعليم العالي والبحث العلمي
- نور الدين بحبوح..... وزيراً للفلاحة
- الشريف رحمانى..... وزيراً للتجهيز والتهيئة العمرانية
- محمد مغلاوي..... وزيراً للسكن
- يحي قيدوم..... وزيراً للصحة والسكان
- سيد علي لبيب..... وزيراً للشبيبة والرياضة
- حسان العسكري..... وزيراً للتكوين المهني
- سليمان الشيخ..... وزيراً للثقافة
- الساسي لعموري..... وزيراً للشؤون الدينية
- محمد العيشوبي..... وزيراً للعمل والحماية الاجتماعية
- الطاهر علان..... وزيراً للبريد والمواصلات
- محند أرزقي ايسلي..... وزيراً للنقل
- ساسي عزيزة..... وزيراً للتجارة
- رضا حمياني..... وزيراً للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- محمد بن سالم..... وزيراً للسياحة والصناعة التقليدية
- علي براهيتي..... وزيراً منتدباً لدى وزير المالية، مكلفاً بالميزانية
- نور الدين قصد علي..... وزيراً منتدباً لدى وزير الداخلية، مكلفاً بالجماعات المحلية والاصلاح الاداري
- أحمد عطا..... كاتباً للدولة لدى وزير الشؤون الخارجية، مكلفاً بالتعاون والشؤون المغاربية
- ليلي عسلاوي..... كاتبة للدولة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالتضامن الوطني والأسرة

المادة 2 : تلغى أحكام المرسوم الرئاسي رقم 94 - 45 المؤرخ في 19 شعبان عام 1414 الموافق 31 يناير سنة 1994 والمذكور أعلاه.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994.

اليمن زروال

مرسوم تنفيذي رقم 94 - 94 مؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1414 الموافق 16 أبريل سنة 1994، يتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض إمضائهم.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 81 منه،

- وبناء على الأرضية المتضمنة الوفاق الوطني حول المرحلة الانتقالية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94 - 92 المؤرخ في 30 شوال عام 1414 الموافق 11 أبريل سنة 1994 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94 - 93 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : يجوز لأعضاء الحكومة أن يفوضوا، بموجب قرار، توقيع القرارات الفردية والتنظيمية إلى موظفي إدارتهم المركزية الذين لهم رتبة مدير على الأقل.

المادة 2 : يجوز لأعضاء الحكومة أن يفوضوا، على الشكل نفسه، إلى موظفي إدارتهم المركزية الذين لهم رتبة نائب مدير على الأقل، توقيع الأوامر الخاصة بالدفع والتحويل وتفويض الاعتمادات ومذكرات الموافقة على أوامر الصرف ووثائق الإثبات الخاصة بالمصاريف وبيانات الإيرادات وكذلك توقيع المقررات الداخلة في الاختصاص التنظيمي للمديريات الفرعية والمعهود لها بصفة قانونية، باستثناء ما يتخذ في شكل قرار.

المادة 3 : يجب أن يتضمن قرار التفويض اسم المفوض إليه وتعداد المواضيع التي يشملها التفويض والتي لا يمكن أن تتجاوز الاختصاصات الموكلة إليه.

المادة 4 : ينتهي التفويض تلقائيا بانتهاء سلطات المفوض أو مهام المفوض إليه.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 5 ذي القعدة عام 1414 الموافق 16 أبريل سنة 1994.

مقداد سيفي

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للوظيفة العمومية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد نور الدين قصد علي، بصفته مديرا عاما للوظيفة العمومية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مستشار برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد سليمان الشيخ، بصفته مستشارا مكلفا بالشباب والتربية والثقافة برئاسة الجمهورية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير جامعة الجزائر.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد عمار صخري، بصفته مديرا لجامعة الجزائر، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير ديوان رئيس الحكومة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد محمد مالك، بصفته مديرا لديوان رئيس الحكومة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان رئيس الحكومة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد كمال حسن، بصفته رئيسا لديوان رئيس الحكومة.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد الساسي لعموري، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى سلطنة عمان بمسقط، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام قنصل عام للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد عبد الرحمن مزيان الشريف، بصفته قنصلا عاما للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بفرنكفورت (ألمانيا) لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام والي ولاية بومرداس.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد محمد العيشوبي، بصفته واليا لولاية بومرداس، لتكليفه بوظيفة أخرى.

ومتابعته بوزارة التكوين المهني، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير ديوان وزير الطاقة سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد عمار مخلوفي، بصفته مديرا لديوان وزير الطاقة سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن تعيين مدير ديوان رئيس الحكومة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يعين السيد يوسف بغول، مديرا لديوان رئيس الحكومة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن تعيين رئيس ديوان رئيس الحكومة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يعين السيد محمد الأمين مساييد، رئيسا لديوان رئيس الحكومة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير إدارة الوسائل لدى مصالح رئيس الحكومة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد محمد الأمين مساييد، بصفته مديرا لإدارة الوسائل لدى مصالح رئيس الحكومة، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للحريات العامة والشؤون القانونية بوزارة الداخلية والجماعات المحلية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد يوسف بغول، بصفته مديرا عاما للحريات العامة والشؤون القانونية بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، يتضمن إنهاء مهام مدير تنظيم التكوين ومتابعته بوزارة التكوين المهني.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994، تنهى مهام السيد محمد بن سالم، بصفته مديرا لتنظيم التكوين

قرارات، مقررات، آراء

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994.

مقداد سيفي



قرار مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن تفويض الامضاء الى رئيس ديوان رئيس الحكومة.

إن رئيس الحكومة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94 - 92 المؤرخ في 30 شوال عام 1414 الموافق 11 أبريل سنة 1994 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89 - 192 المؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1410 الموافق 17 أكتوبر سنة 1989 والمتضمن تحديد مصالح رئيس الحكومة،

- وبعد الاطلاع على المرسوم التنفيذي المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994 والمتضمن تعيين السيد محمد الأمين مسايد، رئيسا لديوان رئيس الحكومة،

مصالح رئيس الحكومة

قرار مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994، يتضمن تفويض الامضاء الى مدير ديوان رئيس الحكومة.

إن رئيس الحكومة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94 - 92 المؤرخ في 30 شوال عام 1414 الموافق 11 أبريل سنة 1994 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89 - 192 المؤرخ في 17 ربيع الاول عام 1410 الموافق 17 أكتوبر سنة 1989 والمتضمن تحديد مصالح رئيس الحكومة،

- وبعد الاطلاع على المرسوم التنفيذي المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1414 الموافق 12 أبريل سنة 1994 والمتضمن تعيين السيد يوسف بغول، مديرا لديوان رئيس الحكومة،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد يوسف بغول، مدير الديوان، الامضاء باسم رئيس الحكومة على جميع الوثائق والمقررات والقرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد الأمين مسايد، رئيس الديوان، الامضاء باسم رئيس الحكومة على جميع الوثائق والمقررات والقرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في أول ذي القعدة عام 1414
الموافق 12 أبريل سنة 1994.

مقداد سيفي